

بروتوكول تعاون بين نقابة المحامين والجامعة اليسوعية

إطاراً قانونياً مقبولاً ضامناً للعدالة لكل أطراف النزاع.

وبعكس ما كانت عليه في العقود القديمة، أصبحت الوساطة منذ أواخر القرن العشرين علماً ونظاماً له أصوله وقواعده، ومراعاة لهذا التطور القانوني، رأت نقابة المحامين في بيروت، أثناء ولاية النقيب أمل حداد، تأليف لجنة من ذوي الاختصاص الذين خضعوا لدورات في الوساطة، وكلفوا بوضع الإطار للتعاون مع جامعة القديس يوسف التي، ممثلة اليوم بالأب الرئيس سليم دكاش، نحفل وأياه بالتوقيع على إتفاقية تعاون، تحفيزاً للمحامين للانخراط في مجال الوساطة لما يقدم لهم من مجالات عمل، كما ودعوة سائر جامعات الحقوق في لبنان للاهتمام بمجال الوساطة من خلال تعليمها وتشجيع طلاب الحقوق على اعتمادها كوسيلة قانونية جديدة توفر العدالة لمن يشاء اتباعها في نزاعاتهم».

وشكر دكاش «على عنايته، كما وسائر المسؤولين في جامعة القديس يوسف وكذلك أعضاء لجنة الوساطة في نقابة المحامين لمتابعتهم الموضوع وقد آلت الجهود إلى توقيع هذه الإتفاقية التي نعتبرها فاتحة خير لكل نشاط قانوني سوف تقدم عليه نقابة المحامين في بيروت لما فيه مصلحة المحامين».

دكاش

وتحدث دكاش فشكر جبر وأبورجيلي «على الجهد الذي بذلاه خلال الأسابيع الماضية لوضع أسس إتفاقية التعاون بين نقابة محامي بيروت ومركز الوساطة المهني في جامعة القديس يوسف، بحيث يقوم المركز بتأمين المحاضرات والحلقات الدراسية والدروس التدريبية على الوساطة لأوسع شريحة بين المحامين والعاملين في حقل الأعمال والأبحاث والدراسات الحقوقية والقانونية في مختلف أبعادها.

وقع نقيب المحامين في بيروت نهاد جبر ورئيس جامعة القديس يوسف الأب الدكتور سليم دكاش، بروتوكول تعاون بين مركز الوساطة المهني في الجامعة ونقابة المحامين من أجل تدريب المحامين في مجال الوساطة، في احتفال أقيم في قاعة الإحتفالات الكبرى في بيت المحامي.

حضر الإحتفال وزير الإعلام في حكومة تصريف الاعمال وليد الداعوق، رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي جان فهد، رئيس مجلس شوري الدولة القاضي شكري صادر، الوزراء السابقون بهيج طيارة، الياس حنا ومنى عفيش، عدد من نقيب المحامين السابقين، أعضاء مجلس النقابة، مسؤولون في جامعة القديس يوسف ومحامون وقانونيون.

جبر

وألقى جبر كلمة قال فيها: «بالعودة إلى التاريخ القديم، والمجتمعات مؤلفة من عشائر وقبائل، كانت تنصب أحد أعيانها، شيخ صلح لفض الخلافات بين الأفراد، من ثم، وبعد سن القوانين والأنظمة، رعت هذه الأخيرة العرف فنص العديد منها على محاكم الصلح، التي مارست صلاحياتها ضمن اختصاصاتها بكل ما كان يعرض عليها من نزاعات، إلى أن ألغيت مؤخرًا، حتى في لبنان».

وإزاء التطور العلمي القانوني، وبعد أن خطا التحكيم خطوة واسعة وحل في جوانب عديدة محل القضاء، عادت الأنظمة القانونية واعترفت وإن بشكل غير مباشر بشيخ الصلح أو محاكم الصلح أو قاضي الصلح من خلال تنظيم الوساطة كحل من الحلول لتسوية النزاعات والخلافات التي تنشأ بين الأطراف، في عملية إرادية غير إلزامية يساعد فيها شخص محايد لإتاحة الفرصة أمام المتنازعين من أجل خلق جو من التفاهم فيما بينهم توصلًا إلى تقريب وجهات النظر وابتكار حلول توفيقية توفر